الشيخ وهو ظاهر كلامه وحقيقة معناه وأما من يقول ولن يقول إذ الكفر
من له دين أن الرسول صلى الله عليه وسلم اراد بحقيقة القسم فقد حكم عليه
صلى الله عليه وسلم انه نطق بالشرع شاء ام ابى ولذلك تكلم العلماء في
هذه الكلمة فقال بعضهم هي مصحفة من والله وقال بعضهم انها غير
محفوظة وقيل ان هذا قبل النهي عن الحلف بغير الله وأعدل الاقوال في ذلك
والله اعلم ما ذكره النووي رحمه الله تعالى وقد تقدم لانها ثابتة في صحيح مسلم
وهو القول المرضي فالعلة التي تكلم العلماء لاجلها في معنى هذه الكلمة هي ارادت
حقيقة القسم ولذلك تكلفوا الجواب عنها كما تقرر والنبي صلى الله عليه وسلم
لم يرد حقيقة القسم قطعا فمحمل في عدم ارادت القسم كعدم ارادت الدعاء في قوله
صلى الله عليه وسلم تكلتك امك يا معاذ ويل امه مسعر حرب حلقى عقرى
تربت يمينك وهذا يجري على السنتهم من غير قصد لحقيقة الدعاء اذا عرفت
هذا تبين لك تعمد هذا المعترض للفجور والقول بالهجر والزور واما قول
المعترض وهذه شبهة داود ابن جرجيس العراقي بعينها فانه لما قرر ان
لعمري قسم وانها لا كفارة فيها قال فما الفرق بين قول لعمري وبين قول وحياتي و
حياتك فجعل الجميع قسما وجعل حكمها واحدا وهذا جهل جعل حكمهما واحدا
وانكر تسميتها قسما فجهل هذا يحتاج الى بيان لو اغلبة الجهل وتحكم الهوى
والجواب ان نقول ما اشبه الليلة بالبارحة لقد والله امكنت الرامي من
سواء الثغرة نعم هذا قول داود ابن جرجيس حيث لم يكن عنده فرق بينهما و
بين قول وحياتي وحياتك وهو قولك ايضا خذوا القذة بالقذة يقول داود انها
قسم لان المقسم بها تقسم بحياة نفسه فهي كقول القايل وحياتي وحياتك وانت
تقول انها قسم بحياة النفس وسواء قال الرجل لعمري او قال اقسمت بحياتك فانه
لا فرق بينهما فمن قال بشبهة داود حينئذ ان كنت تعقل ما تقول واما

نحن

نحن فلا نقول بقولها بل نقول انها ليست بقسم كما يقول له اهل العلم ونقول انها
في ارادة القسم كذا قالها كعدم ارادت القسم في قول النبي صلى الله عليه وسلم افلح
وابيه ان صدق الا ان لعمري في اصل الوضع من صيغ القسم على قول بعض العلماء و
لكن اخرجتها العادة المستمرة عن حكمها واما وابيه فلا يجوز لاحد ان يقول
اليوم ذلك لان هذا لم يجر في عرفنا النطق بها على عادة العرب الاولى والان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف بغير الله فقد اشرك وانما نقول لها اليوم
من نقول لها بالعرف الحادث من ارادة القسم فينهى عنها حتما بخلاف لعمري فان
اهل العلم يتكلمون بها على عادة العرب في مخاطباتهم وبلاغتهم من غير ارادة القسم
وبما ذكرناه يتبين للمنصف صحة قول الجمهور وقد علمنا ان قد وجدتها في
شبه داود ولكن عميت عينك عن جوابها في كلام الشيخ عبد اللطيف فاما ان يكون
كلام داود عندك هو الحق ولكن لتبست على العامة انهم يقولون بقول داود وهو
قول لم يرد ولنا ان يكون جواب الشيخ حقا ولكنه كان عليك لا لك فلم ترفع به
رأسا وهذا هو اللائق بك لعدم قبول لك لما يقول له في هذه المباحث فوق الجواب
الشيخ هنا ليتبين صحة ما قلناه لكل منصف وبطلان قول لك قال الشيخ والجواب
ان يقال قوله وانا قال لعمري او لعمر فليس يمينا يكفي في جواب هذا العراقي فان الناصب
والاكثر لا يرى هذا يمينا وانتفاء الكفارة لانتفاء اليمين وكذا لك قوله له عن الحسن
فيه كفارة قوله مرجوح لان اليمين غير مقصودة بل هذا يجري على السنتهم من
غير قصد كقوله له عقرى حلقى وقوله له ثكلتك امك وإذا كان الشيخ جزم انه
غير يمين كيف يقول هذا الجاهل الغبي ومعلوم ان لعمري او لعمر قسم بغير الله
بلا نزاع بل هو غير معلوم وغير مفهوم من كلام اهل العلم والايمان وائمة
هذا الشان صريح كلامهم نفي هذا وانه ليس بقسم فليفتش ليتجاسر على مثل هذه
الورطات والكابرة في الحسيات يقول اهل العلم ليس بيمين ويقول طاغية العراق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)